

إهمال الزوج للزوجة وبالعكس والأساليب التربوية المعالجة

علا عمار عدنان نور
أ.د. ابتسام موسى جاسم
الجامعة المستنصرية - كلية التربية الأساسية - قسم التربية الإسلامية

Olaammar1996@uomustansiriyah.edu.iq

مستخلص البحث:

يعد موضوع الإهمال من أهم المظاهر السلوكية التي تحدث بين الزوجين مما يؤثر سلباً على تربية الأبناء ينبغي على الزوجين تحديد الأدوار وتوزيع المهام بين الزوج والزوجة ومساندة كلاهما الآخر على البر والتقوى والابتناء بالنفس والتنازل عن ملذات الحياة لأجل الحياة الزوجية المتقاهمة والنظر إلى الأولاد بعين الاعتبار في تجنب المشكلات الأسرية التي في الغالب تؤثر سلباً على تربية الأولاد فالإهمال يؤدي إلى تهديد حياة الأسرة وهذا السلوك يأخذ أشكال متعددة منها فقدان الحوار مع الأبناء وابتعاد الأبناء عن الصواب وانعدام التنشئة الصالحة المستقيمة مما يؤدي إلى التفكك الأسري إذ إن الشريعة الإسلامية تدعو إلى الرعايه الاجتماعية لقول الامام الصادق عليه السلام : (من احسن بره باهله زاد الله في عمره) .

الكلمات المفتاحية : الإهمال ، الأساليب التربوية ، المعالجة

بحث مستل من رسالة الماجستير

الأهمال الاجتماعي والأساليب التربوية المعالجة في ضوء معايير الشريعة الإسلامية

المبحث الأول

التعريف بالبحث

أولاً : أهمية الدراسة

يعد موضوع الإهمال من أهم المظاهر السلوكية التي تحدث بين الزوجين مما يؤثر سلباً على تربية الأبناء ، فالإهمال يهدد حياة الطفل ويشعره بالنقص وعدم الأمان إذ إن سوء التواصل وسوء العشرة بين الزوجين أحد السلوكيات الخاطئة التي تكون بين الأزواج، وهذا السلوك يأخذ صوراً متعددة منها : فقدان الحوار والتواصل بين الزوجين، نشوز الزوجين أو أحدهما، والنفور وعدم تقبل الآخر، وكل هذه السلوكيات من شأنها إيجاد حالة من فقدان الحب والمودة للذان هما أساس الزواج، ومن هنا تبدأ المشكلات الزوجية، مما يلقي ظلالها على الأسرة عموماً والأبناء على حد سواء . إذ أن بعض التصرفات المخلة بالارتباط الأسري مما يضعف العلاقات الزوجية منها العنف بأشكاله المختلفة الجسمية واللفظية . ولاسيما إن سلوك الغيرة والشك في غير موضعه من قبل أحد الزوجين يعد من أخطر الأفعال الغير المقبولة اجتماعياً إذ أنها بالفعل تساعد على تهديد الوضع الأمني للأسرة وضياح استقرارها ، ففي بعض الحالات الغير الطبيعية أي انشغال الزوج عن مهام أسرته (إذ أنه أصبح مسؤول عن تلبية مهام الاتصالات المبخسة بحق أسرته) إذ أنها تسهم في ضياع كثير من العلاقات الزوجية مما يؤدي إلى (الانفصال الأسري) . ومما تقدم ذكره انفا تتجلى أهمية الدراسة الحالية (الإهمال الاجتماعي والأساليب التربوية المعالجة في ضوء معايير الشريعة الإسلامية) لما يأتي :

- 1) ضرورة الاهتمام ببناء القمة الهرمية للأسرة بتقديم الدعم الأسري بأنواعه وإيجاد مجتمع أفضل .
- 2) تسهم التربية الإسلامية بضرورة توافر مجتمع إسلامي متماسك بعيد كل البعد عن المشكلات التي تسهم بهدم البناء الأسري .

3) ضرورة توافر العدالة لإكمال مهام رفاهية الأسرة وتكوين البيت السعيد .

ثانياً : اسباب الدراسة

ان المجتمع الانساني يعاني من ظاهره الاهمال بنحو كبير ولا سيما الاهمال الاسري التي تبعد الانسان عن الصواب، سواء كان اهمال اسري مقصود او غير مقصود للانشغال بالمعيشة او الانغماس بالملذات الدنيوية التي تهتك العصم مما ادى الى بروز حالات اجتماعية مغايره كالتشرد والانتحار والادمان والسرقة والشذوذ الجنسي ... بسبب الاهمال الاسري في تربية الابناء وانعدام التنشئة الصالحة المستقيمة المستمدة من الشريعة الإسلامية .

ثالثاً : مشكلة الدراسة

لقد عنيت التربية ببناء أسس ومفاهيم لراقي الانسان وسعت على تقدمه ورقيه بالاهتمام بالنظم الاجتماعية من حيث انطلاق محور القاعدة ذات اسس راقية محورها الانسان ابتداء بالآب وانتهاء بالأولاد اذ نجد ان منهج التربية الإسلامية قد عانى كثير من الاهمال والضعف والترك الاسري وذلك بسبب ضعف الاهتمام ببناء قاعدة المجتمع التي يترأسها رب الأسرة اذ نجد كثير من القصور الواضح مما يدعو الى التفكك الاسري مثال ذلك حالات الانفصال ووجود المؤسسات التي عنيت باستقبال الاولاد الايتام او الملاجئ والمصحات

رابعاً : تحديد المصطلحات (المفاهيم)

الاهمال

لغة : مشتق من الفعل أهمل يهمل اهمالا فهو مُهْمَلٌ، بمعنى قصر و تغافل و تهاون وتكاسل . (1)

هو الترك ،يقال أهمل الشيء ، اذا تركه عن عمد او نسيان . (2)

ومنه : الكلام المهمل وهو خلاف المستعمل . (3)

الإهمال اصطلاحاً: هو التفريط كالأهمال في حفظ الوديعة والامانة بحيث يعد الودعي عند العرف مضيعاً ومتسامحاً اذا وضعها في محل ليس حرزا ولم يراقبها ، فضلا عن انها تعد احيانا بالتقصير في حفظ الامانة . (4)

المجتمع لغة : موضع الاجتماع وايضا الجماعة من الناس . (5)

اصطلاحاً: هو مجموعة من الافراد بينهم صلات اجتماعية يحددها العرف وقوانين مرسومة وانظمة متبعة تتفق مع بعضها البعض وترتبط وتتعاون فيما بينها تعاوناً عضوياً وذلك لتحقيق الاهداف الاجتماعية وفق منهج التخطيط العلمي (6) وتحت ظل سلسلة من الافكار والمعتقدات والاهداف . (7)

الأساليب التربوية :

الاسلوب في اللغة هو الطريق والوجه والمذهب . (8)

والاساليب : الطرق والفنون (9)

الاسلوب اصطلاحاً : هو الطريقة او المنهج الذي يسير عليها الافراد والجماعات في اعمالهم كأسلوب الحياة وايضا بانها الطريق الواضح والنهج الامثل .

ونبينه بانه : كافه الاجراءات والانشطة المتبعة في توضيح معالم نهج الحياة على وفق منهج الشريعة الإسلامية . (10)

التربية لغة : كلمة التربية من الجذر ربا ، يربو تحمل عده معاني منها :

1) الزيادة والنمو : ربا الشيء يربو ربوا ، ورباء : زاد ونما ، واربئته نميته . (11)
وفي التنزيل : (ويربي الصدقات) (سورة البقرة / 276) .

2) وبمعنى النشأة : ربيب رباء وربيا : نشأت . (12)

- ومن الجذر : رب : يرب لها عدة معاني منها :
- حفظ الشيء ورعايته : رب ولده والصبي يربّه رباً بمعنى ربه . (13)
 - قال تعالى : (قَالَ أَلَمْ نُرَبِّكَ فِينَا وَلِيدًا وَلَبِثْتَ فِينَا مِنْ عُمُرِكَ سِنِينَ) (سورة الشعراء) . (14)
 - حسن القيام بالطفل حتى يدرك . رب ولده والصبي يربّه ربا : ربه اي احسن القيام به حتى يدرك ويفارق الطفولة سواء كان ولده ام لم يكن. (15)
 - التأديب : رب الولد : يؤدبه . (16)

التربية اصطلاحاً : هي كافة الاجراءات والانشطة المتبعة من قبل المربين للتأثير في سلوك الافراد بغية ايجاد السلوك المرغوب وبناء شخصيته لكافة الجوانب وتعديل سلوكه نحو سلوك افضل .. (17)

وايضا تعني بانها : الإصلاح والتهديب ببذل جهود كبيرة ومستمرة لرعاية الطفل وإصلاح أحواله وعدم إهماله بدءاً من الأسرة مروراً بالمدرسة وانتهاءً بالمجتمع إذ يسهم المربي في إصلاح الطفل وتهذيب سلوكه . (18)

المعايير

هي عبارة عن مقاييس وخبرات ومواقف حياتيه لأوضاع من اعمال الناس مرت بالاختبار والتجريب وتوارثها جيل عن جيل . (19)

المعايير : هي القواعد الانموذجية او الاطر المرجعية او الشروط المتبعة التي نقيس عليها سلوكيات الافراد او الجماعات ، والاعمال والانماط التفكير والاجراءات . (20)

وايضا بانه : الانموذج المثالي المرتبط بالواقع الذي به تقاس معاني الحياة الطيبة لإيجاد وخلق مواقف قلبية مقبولة بالمجتمع . (21)

وايضا نبينه بانه : المحك او المقياس الذي نستعين به لمعرفة مدى التحكم بزمم الامور كالعرف الاجتماعي و غيرها من المقاييس السائدة .

الشريعة الاسلامية

الشريعة في اللغة : كلّ ما يُطلق على مورد الماء ومنبعه ومصدره، وتُطلق على الدين والملة والطريقة والمنهاج والسنة، والشريعة والشرع والشرعة بمعنى واحد.

الإسلام في اللغة يعني : الانقياد والاستسلام لله - سبحانه تعالى- بتوحيده وعبادته والامتثال إلى أوامره واجتناب نواهيه . (22)

الشريعة الإسلامية اصطلاحاً :

ما شرع الله تعالى لعباده من الأحكام التي جاء بها النبي محمد (ﷺ) ، وسواء كانت متعلقة بكيفية عمل، منها فرعية او عملية او اعتقادية . (23)

(لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا) (سورة المائدة /48) .

الشريعة اصطلاحاً : هي الائتثار بالالتزام العبودية والتمسك بالعروة الوثقى والحبل المتين والصرط المستقيم باعتناق الدين الحنيف واجتناب كل ما يخالف نهج المسلمين . (24)

ونبينها بانها : السير على وفق منهج الاسلام لما يحبه الله ويرضاه باتباع اوامره واجتناب نواهيه للتمسك بسبل النجاة سعيا للمفازة بحياة الدارين .

وايضا انها : كافة المقاصد والاحكام الشرعية التي يتلقاها المسلم بغية تعديل سلوكه وتغيير مساره نحو السلوك القويم وفقا لما يحبه الله ويرتضيه والاهداف التربوية المنشودة.

تعريفات ذات صلة :

مفهوم الإهمال الأسري: الإهمال هو أسلوب سلبي يحرم الطفل من التغذية الراجعة لنتائج سلوكية ويشعر الطفل بقلّة اهتمام أسرته به مما يحرمه من تعلم الأساليب الإيجابية في المواقف الاجتماعية في المستقبل فالإهمال يعمل على ضعف شخصية الطفل وعدم اشباع ذاته .⁽²⁵⁾

الإهمال العائلي: هو إهمال الوالدين للأبناء باعتبارهم عائلة واحدة وعدم رعايتهم والسهر على راحتهم وفي الغالب يكون السبب غياب الأم أو الأب فيتولد الإهمال العائلي للأبناء سواء كان بدنيا أو عاطفيا أو وجدانيا فيكون إهمال مقصود أو غير مقصود .⁽²⁶⁾

العنف الأسري: هو سلوك يصدره فرد من أفراد الأسرة على فرد آخر حيث يعتدي عليه بالضرب وحبس حريته أو التدخل بها وحرمانه من أبسط الحاجات الأساسية، مما يسبب أذى بدني أو نفسي أو كلهما .⁽²⁷⁾

المبحث الثاني

المطلب الأول: إهمال الزوج للزوجة وبالعكس :

من أسباب إهمال الزوج للزوجة هو ضعف التفاهم فيما بينهم وقلة الاهتمام والاحترام ، مما يؤدي الى شذوذ جنسي من كلا الطرفين نتيجة الإهمال والتقصير ويؤدي الى حالات الزنا بالمحرّمات نتيجة لهذا الشذوذ وهذا ما نهى عنه الاسلام لقوله تعالى : (الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةً جَلْدَةً) (سورة النور /الاية 2) . فضلا عن ذلك وجود وسائل لهو كثيرة كالغناء والطرب تجعل الرجل ينقاد للشيطان أكثر من انقياده لدينه الاسلام وهذه خطط ايضا مدروسة من قبل اليهود بقصد ضياع وحدة الاسلام ودمارها .⁽²⁸⁾ ومن الاسباب المؤدية الى الإهمال تعود في بعض الاحيان انشغال الزوجة في المنزل وتأدية واجبات الاولاد مما يؤدي الى قلة توافق المستوى الفكري فيما بينهم يؤدي الى انعدام التوافق الأسري وكذلك تعدد الزوجات مما يفضل عن ذلك وجود فوارق اجتماعية وطبقية ودينية وايضا وجود فتن ومغريات اجتماعية تخلق فجوة كبيرة بين الرجل والمرأة فيما بينهم ولا ننسى للطائفة الاثر الكبير في هذا الجانب اذ انها خطة سوداوية وضعت من مئات السنين مدروسة من قبل اليهود بقصد اضعاف الدين الاسلامي والغاء هويته التي ارادها الله بان الدين عند الله الاسلام .

والتفكير بما يشيعه بعض المغرضين حول الاسلام من احكام غير صحيحة مثلا الحكم على الزوجة بالسجن داخل المنزل ، لا تخرج منه الا الى القبر، وبعض اعراف الجاهلية تدفن الزوجة مع زوجها عند الممات لأغراض دنيوية لوجود لهذه الاحكام في القرآن ولا في السنة.⁽²⁹⁾

لقوله تعالى : (يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رَجُلًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا) (سورة النساء/1)

وأما على مستوى التكريم والإحسان فقد أوصى الشرع الشريف الرجل برعاية المرأة زوجة كانت أو أما أو اختا⁽³⁰⁾، فقال سبحانه: (وَمَتَّعُوهُمْ عَلَى الْمَوْسِعِ قَدْرَهُ وَعَلَى الْمُقْتَرِ قَدْرَهُ مَتَاعًا بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ) سورة البقرة/ 236. ولان المرأة كائن حي ضعيف اذ وصفها (ﷺ) لقوله (ارْفُقْ بِالْقَوَارِيرِ)⁽³¹⁾، كما روي عن معاوية بن حيدة قال : قلت يا رسول الله ، ماحق زوجة احدنا عليه ؟

قال : (ان تطعمها اذا طعمت ، وتكسوها اذا اكتسيت ، ولا تضرب الوجه ، ولا تقبح ، ولا تهجر الا في البيت)⁽³²⁾ اذ وصفها الله تعالى بانها منبع الرحمة والعطف والحنان اذ جعل منها الرحم مكان ومستقر لتكوين الجنين قال تعالى (وَإِذْ أَنْتُمْ أَجْنَةٌ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ) (سورة النجم / 32)

حيث ان الشريعة تعتبر الجنين كائنا مستقلا يتمتع بالحقوق الانسانية .⁽³³⁾ وكلما اهتم الرجل وقدم عطاء مستديم للمرأة كلما كان عارفا لمعالم الاسلام الصحيحة⁽³⁴⁾

لقله تعالى : (الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ) (سورة النساء /34) وايضا مسؤولية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر قال سبحانه: (كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ) (سورة آل عمران/ 110) .
وغاية هاتين الفريضتين المتلازميتين المتكاملتين هي السعي لإصلاح المجتمع وعدم تركه ينهار أو يستسلم للفساد والخراب والظلم.. وكما سبقت الإشارة، فإن حدود هذه المسؤولية المركبة ما عبر عنه القرآن بقوله تعالى: (مَعْذِرَةٌ إِلَى رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ) (سورة الأعراف/ 164)
فالدين الاسلامي في ظاهره وباطنه يدعو الى اعمال الخير في كل وجوه الرعاية الاجتماعية فالقران الكريم دليل واضح على عناية الاسلام بأبنائه ومجتمعه . لقول النبي (ﷺ) : (من رأى منكم منكرا فليغيره بيده ، فان لم يستطع فبلسانه ،فان لم يستطع فبقلبه، وذلك اضعف الايمان) . (35)
ونهى الإسلام عن ظلم المرأة أو البغي على حقوقها المادية أو المعنوية فقال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا وَلَا تَعْضَلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْنَهُنَّ) (سورة النساء/19) .
فضلا عن ذلك اكد الرسول الله (ﷺ) إلى المساواة بين الرجل والمرأة ووجوب الرعاية للنساء في أحاديث عدة؛

فقال: (إنما النساء شقائق الرجال) . (36)

وقال: (استوصوا بالنساء خيرا) . (37)

ومما تقدم انفا نستطيع ان نبين كيفية اهمال الزوج لزوجته من جوانب عدة منها :

اولا : الحقوق والواجبات الزوجية (الوطء)

ثانيا : الاولاد وتوفير المعيشة

ثالثا : السكن وحنان الابوة

اولا: الحقوق والواجبات الزوجية (الوطء)

نستطيع ان نوضح الوطء لغة واصطلاحا :

لغة: وطء ، يطأ ،العلو على الشيء ،يقال وطنته برجلي اي :علوته ، ويطلق على الجماع ،فيقال

وطئ الرجل امرأته اي جامعها . (38)

اصطلاحا : ايلاج الفرج بالفرج . (39)

اذ ان مسؤولية الزوج اتجاه زوجته تتمثل لما يأتي بضرورة توافر امور عدة من قبل الزوج للزوجة لما يتمثل بالمأكل ، والمشرب ، والملبس وحقوقه الزوجية على الزوجة التي اوصى الله بها لقوله تعالى (نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ) (سورة البقرة / ٢٢٣) .

أحاط الاسلام العلاقة الزوجية برباط مقدس، حفظ فيها حقوق الزوجة وحقوق الزوج وبين أن العلاقة الزوجية ليست علاقة شهوانية يقضي كل منها وطره ويشبع غريزته، بل ارتقى بها في مدارج الفضيلة، وجعل الأساس في اجتماع الزوجين والعشرة الزوجية المودة والرحمة والألفة اذ انه سبحانه وتعالى اكد على ضرورة التماسك والاهتمام الاسري من قبل الزوج للزوجة لقوله تعالى : (وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ) (سورة الروم /21) .وفي واقع المجتمع نحن لا بد ان نحيا حياة طيبة كما اراد الله سبحانه وتعالى لما ورد في قول الامام علي في نهج البلاغة

واعمل لاخرتك كأنك تموت غدا

عش لدنياك كأنك تعيش ابدا

وبذلك فان الله سبحانه اوصانا بالتنعم والشكر بما انعم به علينا لأنه سبحانه وتعالى يحب ان يرى اثر النعم على وجوه عباده ويزيد من ذلك اذا شكرناه لقوله (وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ) سورة الضحى 1/ والتحديث بالنعمة ذكرها قولاً واظهارها فعلاً والتحديث بها وعدم سترها وشكر الله عليها .⁽⁴⁰⁾ وايضا قال تعالى : (لئن شكرتم لأزيدنكم) (سورة ابراهيم /7) فمن اسباب الرفاهية التقرب لله كما قال تعالى (فَادْكُرُونِي أذكركم واشكروا لي ولا تكفرون) (سورة البقرة / ١٥٢) والعمل بمنهج الله لما يحب ويرضاه فمن وصاياه عز وجل اكد على ضرورة رعاية الزوج للزوجة وبالعكس اي ولا تبخسوا الناس اشياءهم ، فعلى الزوج أن يستوصي بزوجته وأهله خيراً، فقد قال النبي (ﷺ) : (ألا واستوصوا بالنساء خيراً فإنما هن عوان عندكم .⁽⁴¹⁾

وقال (ﷺ) : (أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً وخياركم خياركم لنسائهم خلقاً).⁽⁴²⁾ ولا ننسى بانه سبحانه وتعالى قدم الرعاية والاهتمام الاسري على العبادة كما اوصى النبي لقمان ابنه وعاشرهم بالدنيا معروفا اي حسن العشرة والمصاحبة بالدنيا

ومما تقدم ذكره انفا نستطيع ان نبين ابرز مسؤوليات الزوج تجاه الزوجة لما يأتي :

1) ان من أول مسؤوليات الزوج على زوجة طيب الخلق معها وحسن معاشرتها وتطويعها للحق بالتتي هي احسن اي باللين وحسن القول والترغيب للعمل الحسن ومد يد العون متى ما طلبت منه العون كحالات الولادة وحالات المرض وشد ازرها عن المصائب لفقد احد اقاربها فهذا ما يسمى بمصاهرة الحياة والحفاظ على رباط العشرة الزوجية بمد يد العون لها عند حالاتها المرضية او عند وجود عاهات جسمية ونطقية ولادية ،من غير ضجر .⁽⁴³⁾ قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَجِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِيَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا) (سورة النساء . آية 19).

2) التحلي بمكارم الاخلاق الفضيلة مع الزوجة والسير على نهج الانبياء بالابتعاد عن النهي والزجر والضرب والتقييد عن عبد الله بن عمرو قال : لم يكن رسول الله (ﷺ) فاحشاً ، ولا متفحشاً ، وكان يقول : (من خياركم احسانكم اخلاقاً) .

3) الاقتداء بنهج الرسول بالتعامل مع الزوجة بالرحمة عن عبدالله بن عمرو يبلغ به النبي (ﷺ) : (الراحمون يرحمهم الرحمن ، ارحموا من في الارض يرحمكم كمن في السماء).⁽⁴⁴⁾

4) الابتعاد عن المفارقة الزوجية والهجر الا للضرورة لقوله تعالى: (فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا) (سورة الاحزاب /37) .

5) وقوله تعالى : (فَإِذَا بَلَغْنَ أَجْلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَأَشْهِدُوا ذَوِي عَدْلٍ مِنْكُمْ وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ ذَلِكَ يُوعَظُ بِهِ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا) (سورة الطلاق/ 2) .

6) ضرورة تحلي الرجل بالغيرة على اهله و الشجاعة لحمايتهم من مكر الرجال لقول الامام علي عليه لسلام : (غيرة الرجل ايمان وغيرة المرأة عدوان).⁽⁴⁵⁾

فمن واجبات الزوج أن يقوم بحماية اهله وحفظ الكرامة من الذل والاهانة وحفظ العفة ، اذ يضع حدا للتبرج والاختلاط بالرجال الأجانب، ويلزمها بالحجاب الشرعي الذي لا يصف ولا يشف ويستترها من أنظار الرجال الاجانب عنها وكل ذلك من سنة النبي (ﷺ) ، اي لا يظهرن زينتهن الا لبعولتهن .⁽⁴⁶⁾

قال تعالى : (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا) (سورة الأحزاب/ 59)

وكذلك نهى النبي (ﷺ) عن التبرج بلبس الحجاب لقوله (ﷺ) : (صِنْفَانِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا ؛ قَوْمٌ مَعَهُمْ سَبَاطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ ، وَنِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ ، مُمِيلَاتٌ مَائِلَاتٌ ، رُءُوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ الْمَائِلَةِ ، لَا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ ، وَلَا يَجِدْنَ رِيحَهَا ، وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا) .

اذ نهى (ﷺ) عن الخلوة قال (ﷺ) (لا يخلون رجل بامرأة إلا مع ذي محرم)⁽⁴⁷⁾ اذ لا يجوز للرجل الخلوة بالمرأة ولو لتحفيظ القرآن .

واوصى النبي (ﷺ) بالحياء وعده من الايمان لقوله (الايمان بضع وسبعون شعبة والحياء شعبة من الايمان)⁽⁴⁸⁾.

(7) التحلي بحسن الخلق من قبل الزوج لزوجته ، لقوله تعالى (وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ) (سورة القلم / 4) .

لانه كان جميل العشرة دائم التبسم مع اهله وينفق عليهن بالعدل لانه (ﷺ) كان قراناً يمشي وسط الناس وفي الاثر عن الصحابة اذ كان (ﷺ) ينقل تفاصيل العبادة للصحابة واذ يوصيهم بكسب الحلال الطيب ومن بعدها النساء يستوصين خيرا ببعولتهن اذ يذكرن ازواجهن عند الخروج لكسب العيش يا فلان اياك والكسب الحرام فاننا نتحمل مجاعة الدنيا ولا نتحمل حرق الآخرة .

لقوله تعالى: (لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا) . (سورة الأحزاب/ 21)

ثانياً / الاولاد وتوفير المعيشة (الانفاق)

الاولاد لغة : الولد كل ما ولده شيء ويطلق على الذكر والانثى ، والمثنى والجمع .⁽⁴⁹⁾

اصطلاحاً : هو لفظ يطلق على المذكر والمؤنث وهو مأخوذ من الولادة للشيء .⁽⁵⁰⁾

فضلاً عن ذلك لا بد ان تتوافر سعة الصدر من كلا الطرفين الزوج والزوجة بالاهتمام بمسألة الانفاق لقوله تعالى: (لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا) (سورة الطلاق: الاية 7)

اذ استوصى سبحانه وتعالى بتوفير كافة المستلزمات المعيشية (الانفاق) اذ انها تعد ضرورة من ضروريات الحياة الاساسية وفي الوقت ذاته لا بد من العدالة في الانفاق لان الله عزوجل نهانا عن البذخ والتبذير لقوله عز وجل: (وَلَا تُبْذِرْ تَبْذِيرًا إِنَّ الْمُبْذِرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا) (سورة الإسراء/ 26-27)

وبما ان الانفاق يعني : اعطاء المال، ما يلزم المرء صرفه لمن عليه مؤنته من زوجته واسرته.⁽⁵¹⁾

واجبات الزوج النفقة على زوجته ان ينفق على زوجته بعد ان تصبح على ذمته والنفقة تشمل المأكل والملبس والاقامة والطبابة وعدم التقصير بحقها اذا كان ميسور الحال وكل ما يلزم ان تعيش الزوجة به حياة كريمة (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ) (سورة البقرة/ ٢٥٤) .

فالرجل عليه رعاية زوجته بالمعروف قال النبي (ﷺ) (والرجل راع في اهله وهو مسؤول عن رعيته...)⁽⁵²⁾ فاهمال الزوج لزوجته بهذا الجانب و عدم نصحه لها ولأولاده يعد خيانة للامانة التي جعلت على عاتقه وانعدام التمسك بحديث النبي (ﷺ) وقد حذر النبي (ﷺ) العباد عن اهمال الرعية كما ورد في حديثه (ﷺ) عن معقل بن اليسار (ﷺ) .

عن النبي قال : (مامن عبد استرعاه الله رعية ، فلم يحطها بنصيحة، الا لم يجد رائحة الجنة)⁽⁵³⁾.

وعلى الزوج ان يقتدي بالنبي صلوات الله وسلامه عليه لانه كان جميل العشرة دائم البشر يهتم بنسائه ويوسعهم النفقة .

من وظيفة الاباء في تكلفهم بتوفير المعيشة للمرأة وللأولاد ورعايتهم اقتصاديا لان فرصتهم في كسب المال والحصول على الوظائف اكبر وما لديهم من قوة بدنية حيث انهم لا ينشغلون بالمسؤوليات كما تنشغل النساء في الطفل حين ولادته والرضاعة والسكن والملبس وترتيب امور المنزل ولهذا اطلق على الرجال القوامة والرعاية والادارة امور الاسرة من ناحية النفقة لان المرأة عليها مساعدة زوجها في الامور المالية وليس الانفاق

وبسبب اهمال الاباء للابناء من الناحية الاقتصادية قد ينشأ ابنهم ضائع بين البخل والاسراف لا يعلم معنى الاموال لان هناك من الاباء يحرمون ابنائهم من الكثير من ضروريات الحياة راغبين في تجميع الاموال وتكديسها وعندما يكبر الابن يتمنى موت ابيه حتى يسرف في صرف هذه الاموال المكسدة ويبدد في ثروة ابيه بالبخل وبالعكس عندما يكون الاباء مسرفين في اعطاء اولادهم المال والابناء ينشأ لديهم في هذه الحالة الاسراف بدون تعب .⁽⁵⁴⁾

المطلب الثاني : الاثر التربوي من جراء اهمال الزوج :

- (1) ضرورة اهتمام الزوج بزوجته بما يرضي الله لقوله تعالى : (نَسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ).
- (2) ينبغي على الزوج اتباع النصيحة والارشاد مع الزوجة لا يصلحها الى الصواب ان كانت على خطأ كما ورد عن الامام الصادق عليه السلام : (من احسن بره بأهله زاد الله في عمره).⁽⁵⁵⁾
- (3) ضرورة ابتعاد الزوج عن الفاظ الكره والتحقير والاهانة للزوجة .
- (4) ضرورة توافر المعاملة الطيبة وحسن العشرة من قبل الزوج لزوجته لاشباع رغبات الطرفين بما يرضي الله .

(5) الابتعاد عن الغيرة المفرطة التي تخدش كرامه المرأة وحياتها لان هناك بعض الأزواج من يقفل الباب عند خروجه من المنزل قال (ﷺ) : (من الغيرة ، غيرة يبغضها الله ورسوله وهي غيرة الرجل على اهله من غير ريبه - الشك) .⁽⁵⁶⁾

(6) ضرورة الدفاع وتوفير الامن والاستقرار لاهله اذ اوصى سبحانه وتعالى بالعفة وصون الرجل لاهله وماله و عرضه .

قال النبي (ﷺ) : (من قتل دون اهله او ماله او عرضه او ارضه فهو شهيد) .
(7) ضرورة حماية الزوجة من الظلم والاضطهاد سواء كان الظلم من المجتمع او من المقربين .⁽⁵⁷⁾
قال تعالى: (ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ) (سورة النحل/125) .

المطلب الثالث : مسؤولية الزوجة تجاه الزوج:

اولا: الحقوق والواجبات الزوجية

ثانيا : رعاية الاولاد من الاجنة الى المخاض ومراحل النمو

ثالثا : تنظيم ميزانية الاسرة وحسن ادارة المنزل

ومما سبق ذكره اذ نستطيع ان نجمل ابرز مسؤوليات الزوجة تجاه الزوج مثلما يوجب لها حقوق فان عليها واجبات ومسؤوليات كبيرة ومهمه تجاه الاسرة ، ومن اهم واجباتها هو واجب التربية الصالحة و التنشئة السليمة المستمدة من القران الكريم والشرعية الاسلامية ، لقوله (ﷺ) : (والمرأة راعية في بيت زوجها ومسؤولة عن رعيتها).⁽⁵⁸⁾

إن المرأة لها خصائصها ومميزاتها الجسمية والنفسية التي تتفرد بها عن الرجل، وكذلك الرجل لم يغفله الإسلام، بل وضع لكل منهما منهجا يسير عليه بحيث لا يخرجها عما فطره الله تعالى عليه، وبحيث يؤدي فرائضه وواجباته كاملة كما قال تعالى: (وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا) (سورة النساء /32) . ولم يخرج الإسلام المرأة عن مكانتها الواجب لها من التكريم، وحفظ الحقوق، بل جعلها مساوية للرجل، إلا ما اقتضته الحاجة بالنسبة لنوعها وحفظ لها حقوقها كاملة من غير حيف ولا ظلم عليها والمرأة مساوية للرجل في العبادات والتكاليف الشرعية إلا ما رخص لها فيه الشارع الحكيم مراعاة لطبيعتها الخلقية، نجد أن مسؤولياتها في بيتها تدور حول محور هو زوجها.

فمن المسؤوليات والواجبات التي ينبغي ان تتحلى بها الزوجة تجاه الزوج لما يأتي :

1. موافقه زوجها وطاعته وتنفيذ رغبته وعدم اهمال واجباته
2. محافظتها على بيتها وحرصها على اموال زوجها وعدم الاسراف به .
3. مساندة الزوج على البر والتقوى وعدم تكليفه بما لا يطيق اي لا تكليف الا بمقدور
- ل قوله تعالى : (لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَاْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إَصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَاعْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ) (سورة البقرة / 286) .
4. التهينة لزوجها بما يعفه ويدعوه إلى محبتها، وأن تقوم بخدمته التي تصلح بها شأنه وتعينه على قيامه بواجبه تجاه نفسه وأهله والجماعة كلها فتكون قد أعانته على أمر الدنيا والآخرة ولهذا يقول النبي (ﷺ) (إنما الدنيا متاع وليس من متاع الدنيا شيء أفضل من المرأة الصالحة).⁽⁵⁹⁾
5. أن تحسن من هيتها وتستقبل الزوج حين العودة من الوظيفة بوجه بشوش وبمنزل نظيف والثياب حسنة المنظر بالكلمات التي تدخل السرور إلى نفسه وتعصمه من الآثام الذي قد يواجهه خارج البيت.
6. مواظبة الزوجة على طاعة زوجها وفي طليعة الطاعات الصلاة لانها تربط الانسان بربه لذا الانبياء و الرسل كانوا يأمرهم بالصلاة كما ذكر القرآن الكريم النبي اسماعيل (عليه السلام) في قوله تعالى : (وَادْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ ۚ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ وَكَانَ رَسُولًا نَبِيًّا) (٤٥) وَكَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُ بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَكَانَ عِنْدَ رَبِّهِ مَرْضِيًّا (٥٥)) اما في تطوع العبادات ونوافل الخيرات لا يجوز أن تصوم تطوعا إلا بإذن زوجها قال نبينا (ﷺ) : (لا تصوم المرأة وزوجها شاهد يوما من غير شهر رمضان الا باذنه).⁽⁶⁰⁾

7. مواظبة الزوجة على طاعة زوجها وفي طليعة الطاعات الصلاة لانها تربط الانسان بربه لذا الانبياء و الرسل كانوا يأمرهم بالصلاة كما ذكر القرآن الكريم النبي اسماعيل (عليه السلام) في قوله تعالى : (وَادْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ ۚ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ وَكَانَ رَسُولًا نَبِيًّا) (٤٥) وَكَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُ بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَكَانَ عِنْدَ رَبِّهِ مَرْضِيًّا (٥٥)) (سورة مريم / 54- 55)

اما في تطوع العبادات ونوافل الخيرات لا يجوز أن تصوم تطوعا إلا بإذن زوجها . وكذلك لا يجوز للمرأة ان تدخل لبيت زوجها من لا ياذن الزوج بدخولهم الا باذنه وبين ذلك النبي (ﷺ) قال: (لا تصوم المرأة وزوجها شاهد يوما من غير شهر رمضان الا باذنه) .⁽⁶¹⁾

8. حسن التبعل اي اطاعتها له في أمره أن تجيبه إذا دعاها إلى الفراش ، ومن بواذر الاهتمام الاسري الإجابة والطاعة للزوج مالم يكن لها عذر شرعي لان الاهتمام بمشاعر الزوج يجعل الزوجين في غاية التفاهم والافه والمحبة والاحترام بينهما قال تعالى (وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا) الروم / 218

9. مد يد العون له عند حالات مرضه او عند وجود عاهات جسدية ولادية ، وتحمل عيوبه من غير ضرر او ابتئاس وتحمد الله وتشكره على هذا البلاء لقول النبي (ﷺ).
10. أن تحفظه إذا غاب عنها في نفسها لأن شرفها شرف زوجها وكرامتها كرامة زوجها وسمعتها من سمعة زوجها وتصونه ، فالزوجة العفيفة الصالحة تحفظ عرضها وعرض زوجها حتى وان غاب عنها سنين قال تعالى : (فَأَصْلَحْتُ قَتْنْتُ حَفِظْتُ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ) (سورة النساء / 34) (فالصالحات قانتات) : أي مطيعات لله ولأزواجهن ، (حافظات للغيب) : يعني لأنفسهن وفروجهن في حال غيبة أزواجهن ، ويقال : الحافظات لأموال أزواجهن في حال غيبتهم ، راعيات بحقوقهم وحرمتهم . والأولى أن يحمل على الأمرين ، لأنه لا تنافي بينهما (بما حفظ الله) : أي بما حفظهن الله في مهورهن ، وإلزام أزواجهن النفقة عليهن ، عن الزجاج . وقيل : بحفظ الله لهن وعصمته ولو لا أن حفظهن الله وعصمهن لما حفظن أزواجهن بالغيب .⁽⁶²⁾
- هذه هي المسؤولية التي يجب على المرأة المسلمة أن تلتزم بها تجاه زوجها إذ أوصى سبحانه وتعالى بالعدة وصون الرجل لاهله وماله وعرضه
11. مساندة الزوج عند حدوث مظلمة هذه هي المسؤولية التي يجب على المرأة المسلمة أن تلتزم بها تجاه زوجها إذ أوصى سبحانه وتعالى بالعدة وصون الرجل لاهله وماله وعرضه وعند استيلاء حقه ، عشائرياً او من احد المقربين فلا بد انت تمد له يد العون وشد ازره .⁽⁶³⁾
12. ينبغي ان تكون الزوجة متدينة تخاف الله فتتبع اوامره وتجتنب نواهيه بما فيها الحجاب الشرعي
- المطلب الرابع : الاثر التربوي من جراء اهمال الزوجة للزوج :**
- لا تقتصر على البيت والأسرة، بل تتعدى إلى المجتمع من حولها فهي عضو فيه، فيجب أن تأخذ حظها من المسؤولية فيه، ولكن في نطاق الحشمة والحجاب والاختلاط الذي أباحه الإسلام
- 1) ضرورة التحلي بالصبر على الزوج في حالة وجود عنف اسري كسوء خلقه و تعرضها للهجوم الكاسر من قبل الزوج .⁽⁶⁴⁾
- قال النبي (ﷺ) : (من صبر على سوء خلق امرأته اعطاه الله من الاجر مثل ما اعطى ايوب على بلائه ، ومن صبرت على سوء خلق زوجها اعطاها الله مثل ثواب اسيا بنت مزاحم)
- 2) ضرورة التحلي بسعة الصدر المحبة المتبادلة بين الزوجين هو اعظم رسالة للمجتمع لان مجتمعنا العربي يحبذ فكرة تقليد الآخرين في سلوكهم وتصرفاتهم ونموذج حياتهم الاجتماعي ، حيث تكون المحبة اساس ورباط للتعامل الاسري وتدعيم لكيان الاسرة ليس مع الزوجة وانما مع الاولاد كذلك ، وديننا الاسلامي يدعو بالرفق واللين في المعاملة مع الاسرة .
- قال (ﷺ) (الرفق نصف المعيشة) .⁽⁶⁵⁾
- الحلول التي تترأىها الباحثة**
- من وجهة نظر الباحثة يجلس كل من الزوجان ويتكاشفان في نقاط القوه والضعف والتحاور معا محاولين ايجاد الحلول المناسبة والتغلب على تازم الحياه الزوجية التي تدعو الى الطلاق والنظر بقائمه مذكرة التفاهم من كلا الطرفين بان بالموضوع اولاد ولا بد من تقديم التوضيحات والتنازل من احد الطرفين كي يعم السلام .
- 1) الايثار بالانفس والتنازل عن ملذات الحياة لاجل اصلاح الحياة الزوجية .
- 2) ابعاد الطرف الثالث عن التدخل بمشاكل الحياة الزوجية خشية الوصول الى الحلول العقيمة وتازم الموقف من كلا الطرفين .

- (3) النظر بمشاكل الاولاد المهملين من قبل الوالدين والاعتبار بما حل بهم من مصائب الحياة لا يصلحهم لحالات الاجرام و السلب و العدوان .
- (4) عجز احد الطرفين من استيعاب خطورة الموقف الاسري مما يؤدي الى التفكك والانحيار اللجوء والاستعانة بمن هو اكثر حكمه وعقلانية من كبار العائلة والاستعانة بهم وصولا الى النتائج المرضية

الخاتمة:

من اسباب اهمال الزوج للزوجة هو ضعف التفاهم فيما بينهم وقلة الاهتمام والاحترام ، مما يؤدي الى شذوذ جنسي من كلا الطرفين نتيجة الاهمال والتقصير اذ ان مسؤولية الزوج اتجاه زوجته تتمثل لما يأتي بضرورة توافر امور عدة من قبل الزوج للزوجة لما يتمثل بالمأكل ، والمشرب ، والملبس وحقوقه الزوجية على الزوجة التي اوصى الله بها لقوله تعالى (نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ) (سورة البقرة / ٢٢٣) .

أحاط الاسلام العلاقة الزوجية برباط مقدس، حفظ فيها حقوق الزوجة وحقوق الزوج وبين أن العلاقة الزوجية ليست علاقة شهوانية يقضي كل منها وطره ويشبع غريزته، بل ارتقى بها في مدارج الفضيلة، وجعل الأساس في اجتماع الزوجين والعشرة الزوجية المودة والرحمة والألفة اذ انه سبحانه وتعالى اكد على ضرورة التماسك والاهتمام الاسري من قبل الزوج للزوجة لقوله تعالى: (وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ) (سورة الروم / 21) .

ان من أول مسؤوليات الزوج على زوجة :

- (1) طيب الخلق معها وحسن معاشرتها وتطويعها للحق بالتي هي احسن اي باللين وحسن القول والترغيب للعمل الحسن ومد يد العون متى ما طلبت منه العون فمن المسؤوليات والواجبات .
 - (2) ينبغي على الزوج اتباع النصيح والارشاد مع الزوجة لإيصالها الى الصواب ان كانت على خطأ كما ورد عن الامام الصادق عليه السلام : (من احسن بره بأهله زاد الله في عمره) .
 - (3) ضرورة ابتعاد الزوج عن الفاظ الكره والتحقير والاهانة للزوجة .
- فمن المسؤوليات والواجبات التي تقوم بها الزوجة
1. موافقة زوجها وطاعته وتنفيذ رغبته وعدم اهمال واجباته
 2. محافظتها على بيتها وحرصها على اموال زوجها وعدم الاسراف به .
 3. مساندة الزوج على البر والتقوى وعدم تكليفه بما لا يطيق اي لا تكليف الا بمقدور
 4. من وظيفة الاباء في تكلفتهم بتوفير المعيشة للمرأة وللأولاد ورعايتهم والانفاق عليهم

قائمة الهوامش:

1. معجم اللغة العربية المعاصرة ، احمد مختار عمر، م 1 ، ط1 ، 2002/1429م ، عالم الكتب ، 2366 .
2. المصباح المنير، احمد الفيومي ، تحقيق عبد العظيم الشناوي ، ط2، ن دار المعارف ، 641 .
3. تاج العروس محمد مرتضى الزبيدي ، تحقيق ، عبد العزيز ، ط2، 1414 هـ- 1994 ، دار الفكر ، 8:174.
4. هداية العباد ، زين الدين المليباري الشافعي ، تحقيق :قصي الحلاق ، ن دار المنهاج ، ط1 ، 1439 هـ 2018/ م ، ج2 ، 19 .

5. المعجم الوسيط، ابراهيم مصطفى، احمد حسن زيات واخرون، ط4، 1429 / 2008 م، مكتبة الشروق الدولية، ج1، 136.
6. بناء المجتمع واجهة التعليم في العالم الاسلامي، محمد المصري، ط1، دار الارقام - الكويت، 1300 هـ / 1980 م، 17.
7. المجتمع والتاريخ، مرتضى مطهري، طبعة فريدة ومحققة، مصر، 1994، 15.
8. لسان العرب، ابن منظور، ط1، دار بيروت، ج1، 471.
9. المعجم في اللغة، احمد بن فارس، مادة: سلب.
10. المعجم الفلسفي، جميل صليبا، دار الكتب اللبناني، ط1، 81، 1973.
11. تاج العروس، محمد مرتضى الزبيدي، تحقيق علي شيري، دار الفكر، 1414 هـ / 1944 م، مادة: نمى، ج441/19.
12. معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، تحقيق عبد السلام هارون، دار الجبل، بيروت - لبنان، مادة ربا، 483/2.
13. القاموس المحيط، الفيروز ابادي، ضبطه: محمد الباقاعي، دار الفكر، بيروت - لبنان، 1415 هـ - 1995 م، 1158.
14. المعجم الوسيط، ابراهيم مصطفى، احمد حسن الزيات، واخرون، ط2، 1392 هـ / 1972 م، مادة ربا، 345.
15. تاج العروس محمد مرتضى الزبيدي، مادة ربا، 6/2-7. لسان العرب، ابن منظور، 401/1.
16. المعجم الوسيط، مادة ادب، 345.
17. دراسات في التربية الاسلامية، عبد الرحمن النحلاوي، 1400 هـ - 1979 م، 13.
18. تربية الأطفال في ضوء القرآن والسنة، يوسف بدوي، محمد محمد، واخرون، دار المكتبي، دمشق، ط2، 1423 هـ - 2003 م، 14/1.
19. معجم المصطلحات النفسية و التربوية، محمد مصطفى، ن دار الهلال، بيروت 2008 م / 1429 هـ، 189.
20. معجم المصطلحات التربوية و النفسية، حسن شحاتة واخرون، الدار الصريه اللبنانية، ط1، 1424 هـ - 2003.
21. المعجم الفلسفي، جميل صليبا، دار الكتب اللبناني، ط1، 400، 1973.
22. علم المقاصد الشرعية، نور الدين الخادمي، المملكة العربية السعودية: مكتبة عبيكان، ط1، 2001، 14-15.
23. دراسات في تميز الأمة الإسلامية وموقف المستشرقين منه، اسحاق السعدي، ط1، قطر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، 2013 م، ج3، 305.
24. التعريفات، الجرجاني، ط1، ن دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، 1403 هـ - 1983، 825، 54.
25. علم النفس الاجتماعي، عدنان يوسف عتوم، اثراء للنشر و الطباعة، عمان، ط1، 175، 2009.
26. علم النفس الاسري احمد الكندي، ن مكتبة الفلاح، الكويت، ط1، 163، 1992.
27. العنف العائلي، مصطفى التير، الرياض - مطابع أكاديمية نايف العربية للعلوم الامنيه، 1997، 122.
28. فصول عن المرأة، هادي العلوي، دار الكنوز الادبية، ط1، بيروت - لبنان، 1996، 48.
29. بناء الاسرة الفاضله، عبد الله احمد، دار البيان، بيروت، 1410 هـ - 1990 م، 181.

30. السنن ، ابو داود ، حديث رقم (277)، (5)
31. السنن الكبرى ، النسائي ، باب الحدود في السفر 9/195 ، 10285 .
32. سنن ابي داود ، باب في حق المرأة على زوجها ، 244/2 ، 2142 .
33. فصول عن المرأة ، هادي العلوي ، دار الكنوز الادبية ، ط1 ، بيروت - لبنان ، 1996 ، 48
34. بناء الاسرة الفاضله ، عبد الله احمد ، دار البيان ، بيروت ، 1410 هـ - 1990 م ، 181 .
35. صحيح مسلم ، كتاب الايمان ، باب : النهي عن المنكر من الايمان ، حديث (78) ، 50/1
36. المسانيد ، مسند أحمد ، مسند الانصار ، حديث (256) ، (6)
37. صحيح البخاري ، كتاب النكاح : باب الوصاة بالنساء ، حديث (185) ، (7)/(26)
38. ينظر ، لسان العرب ، 1/ 195
39. ينظر ، المبسوط ، محمد السرخسي ، الناشر ، دار المعرفة - بيروت ، 1414 هـ _ 1993 م ، 9/77
40. تفسير الميزان ، محمد حسين الطباطبائي ، ناشر مؤسسة الاعلمي _ بيروت ، 1321 - 1402 هـ ، 20/ 311
41. سنن الترمذي ، كتاب الرضاع ، باب ما جاء في حق المرأة على زوجها ، حديث رقم : 1163 ، ص : 282 ، ط : الأولى 1999 م ، دار السلام للنشر والتوزيع . الرياض .
42. عوان عندكم : اي اسرى في ايديكم
43. الحلول الشرعية للخلافات و المشكلات الزوجية والاسرية ، عبد الرحمن جبرين ، مكتبة الايمان المنصورة ، ط1 ، 3.
44. السنن ، ابو داود ، اول كتاب الادب ، باب : في الرحمة ، حديث رقم (4941) ، 5/ 146
45. مستدرك الوسائل ، الميرزا النوري ، تحقيق : مؤسسة اهل البيت عليهم السلام لاحياء التراث ، ط2 ، 1408 _ 1988 ، ردمك ، حديث (16753) ، 14/ 292
46. صحيح مسلم ، كتاب ، اللباس والزينة ، باب : النساء الكاسيات العاريات ، المائلات المميلات ، حديث (2128) ، 6/ 168
47. صحيح البخاري ، كتاب النكاح ، باب لا يخلون رجل بامرأة إلا ذو محرم ، رقم الحديث : 5233 ، ص : 935
48. صحيح مسلم ، كتاب الايمان ، باب : بيان عدد شعب الايمان ، حديث (57) ، 46/1
49. المصباح المنير ، احمد المقرئ الفيومي ، ط1 ، القاهرة _ المطبعة الاميرية ، 1404 هـ _ 1926 م ، 405 .
50. معجم مصطلحات الفاظ الفقه الاسلامي ، سائر بصمة ، ط1 ، دمشق - صفحات للدراسة والنشر ، 2009 م ، مادة ولد ، 323 .
51. المصدر السابق ، 543 - 544 .
52. ينظر ، صحيح البخاري ، كتاب الجمعية ، باب الجمعة في القرى و المدن ، ح 2409 ، 3/ 120 ، و صحيح مسلم ، كتاب الامارة ، باب فضيلة الامام العادل ، ح 1829 ، 6/ 7 ، و سنن ابي داود ، كتاب الخراج والامارة والفقه ، باب ما يلزم الامام من حق الرعية ، ح 2928 ، 3/ 231 ، سنن الترمذي ، كتاب ابواب الجهاد عن رسول الله (ﷺ) : باب ما جاء في الامام ، ح 1705 ، 3/ 322 ، مسند احمد ، مسند عبد الله بن عمر ، ح 8 ، 4495/83 .
53. رواه البخاري ، كتاب الاحكام : باب من استرعى رعية فلم ينصح ، ح 7150 ، 9/ 64 ،

54. كيف تربي ابنائك في هذا الزمان، حسن شمسي باشا، ط10، دار القلم - دمشق، 1431هـ - 2010م، 25.
55. الكافي، محمد يعقوب الكليني، تحقيق: محمد شمس الدين، دار التعارف، بيروت - لبنان، 1416هـ، 219/8.
56. المصدر السابق، باب الغيرة، حديث رقم (1)، 7066/5.
57. ينظر، الاسرة في الاسلام، احمد عمر هاشم، 1998، ناشر: دار قباء، 186.
58. صحيح البخاري، كتاب الجمعة، باب الجمعة في القرى والمدن، ح 893، 5/2.
59. سنن ابن ماجه، كتاب النكاح، باب أفضل النساء، ح: 1855، 307/3، سنن النسائي، كتاب النكاح: اي النساء خير؟، ح: 3232، 68/6.
60. ابو داود، السنن كتاب الصوم، باب المرأة تصوم بغير اذن زوجها، ح: 2458، 573/2، سنن الترمذي، ابواب الصوم: باب كراهية صوم المرأة الا باذن زوجها، ح: 142/782، سنن ابن ماجه، كتاب الصيام، باب في المرأة تصوم بغير اذن زوجها، حديث (1761) (236/3) و سنن الدارمي: كتاب الصوم، باب صوم المرأة تطوعا، ح 1762، 1075/2، مسند احمد: مسند ابي هريرة، ح: 7343، 29/12.
61. مجمع البيان في تفسير القرآن، الطبرسي، ن: دار العلوم، بيروت - لبنان ج3، ص 79-80.
62. حقوق الزوج و الزوجة و اصول المعاشرة الزوجية، صلاح سيف الدين، دار جميل - بيروت، ط2، 1995، 21.
63. مكارم الاخلاق، 214.
64. حقوق المرأة الزوجية، محمد يعقوب محمد الدهلوي، ط 1، المدينة المنورة، مكتبة الملك فهد، 1424هـ - 2004م، 39.
65. بحار الانوار، حديث رقم (19)، 68/ 349.
- المصادر و المراجع :**
1. الاسرة في الاسلام، احمد عمر هاشم، 1998، ناشر: دار قباء.
 2. بحار الانوار، محمد باقر المجلسي، مؤسسة الوفاء، بيروت، ط 2، 1403هـ - 1983م.
 3. بناء الاسرة الفاضله، عبد الله احمد، دار البيان، بيروت، 1410هـ - 1990م.
 4. بناء المجتمع واجهة التعليم في العالم الاسلامي، محمد المصري، ط1، دار الارقام - الكويت، 1300هـ - 1980م.
 5. تاج العروس محمد مرتضى الزبيدي، تحقيق، عبد العزيز، ط2، 1414هـ - 1994، دار الفكر.
 6. تربية الأطفال في ضوء القرآن والسنة، يوسف بدوي، محمد محمد، واخرون، دار المكتبي، دمشق، ط2، 1423هـ - 2003م.
 7. التعريفات، الجرجاني، ط1، ن دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، 1403هـ - 1983.
 8. تفسير الميزان، محمد حسين الطباطبائي، ناشر مؤسسة الاعلمي - بيروت، 1321 - 1402هـ.
 9. حقوق الزوج و الزوجة و اصول المعاشرة الزوجية، صلاح سيف الدين، دار جميل - بيروت، ط2، 1995.
 10. حقوق المرأة الزوجية، محمد يعقوب محمد الدهلوي، ط 1، المدينة المنورة، مكتبة الملك فهد، 1424هـ - 2004م.

11. الحلول الشرعية للخلافات و المشكلات الزوجية والاسرية ، عبد الرحمن جبرين ، مكتبة الايمان المنصوره ، ط1.
12. دراسات في التربيہ الاسلامیة ، عبدالرحمن النحلاوي ، 1400هـ - 1979م
13. دراسات في تميز الأمة الإسلامية وموقف المستشرقين منه ، اسحاق السعدي ، ط1 ، قطر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ، 2013م
14. سنن ابن ماجه ، أبو عبدالله محمد بن يزيد القزويني بن ماجه (ت 273هـ) ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربي ، (ب-ط-ت)
15. سنن ابو داود ، ابو داود سليمان السجستاني (ت275هـ) ، تحقيق : محمد محيي الدين عبد الحميد ، المكتبة العصرية ، بيروت ، (ب-ط-ت)
16. سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة الترمذي (ت279هـ) ، تحقيق : احمد محمد شاكر وآخرون ، مطبعة البابي الحلبي ، مصر ، ط2 ، 1395هـ- 1975م
17. سنن الدارمي ، أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام بن عبد الصمد الدارمي، التميمي السمرقندي (ت 255هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، ن: دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، ط1، 1412 هـ - 2000 م
18. سنن النسائي ، أبو عبد الرحمن احمد بن شعيب الخرساني النسائي ، (ت 303هـ) ، تحقيق عبد الفتاح أبو رعد ، مكتب المطبوعات الإسلامية ، حلب
19. صحيح البخاري ، ابو عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري (ت256هـ) ، دار احياء التراث العربي ، بيروت ، ط1 ، 1422هـ- 2001م
20. صحيح مسلم ، ابو الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري (ت261هـ) ، دار احياء التراث العربي ، بيروت ، ط1 ، 1420هـ- 2000م
21. علم النفس الاجتماعي ، عدنان يوسف عتوم ، اثناء للنشر و الطباعة، عمان ، ط1، 2009
22. علم المقاصد الشرعية ، نور الدين الخادمي، المملكة العربية السعودية: مكتبة عبيكان، ط1 ، 2001 .
23. علم النفس الاسري احمد الكندي ، ن مكتبة الفلاح ، الكويت ، ط1، 1992
24. العنف العائلي، مصطفى التبر، الرياض - مطابع أكاديمية نايف العربية للعلوم الامنية، ١٩٩٧
25. فصول عن المرأة ، هادي العلوي ، دار الكنوز الادبية ، ط1 ، بيروت - لبنان، 1996 .
26. القاموس المحيط ، الفيروز ابادي ، ضبطه : محمد الباقاعي ، دار الفكر ، بيروت - لبنان ، 1415 هـ - 1995 م .
27. الكافي ، محمد يعقوب الكليني ، تحقيق : محمد شمس الدين ، دار التعارف ، بيروت _ لبنان ، 1416 هـ
28. كيف تربى ابنائك في هذا الزمان ، حسن شمسي باشا ، ط10 ، دار القلم - دمشق ، 1431هـ - 2010 م .
29. لسان العرب ، ابن منظور ، ط1، دار بيروت .
30. المبسوط ، محمد السرخسي ، الناشر ، دار المعرفة - بيروت، 1414 هـ _ 1993 م
31. المجتمع والتاريخ ، مرتضى مطهري ، طبعة فريدة ومحقة ، مصر ، 1994.
32. مجمع البيان في تفسير القرآن ، الطبرسي ، ن : دار العلوم ، بيروت - لبنان .

33. مستدرك الوسائل ، الميرزا النوري ، تحقيق : مؤسسة اهل البيت عليهم السلام لحياء التراث ، ط2 ، 1408 _ 1988 ، ردمك
34. مسند أحمد ، أبو عبدالله أحمد بن محمد بن حبل الشيباني (ت241هـ) ، تحقيق : شعيب الارناؤوط ، مؤسسة الرسالة ، ط 2 ، 1421 هـ - 2001م
35. المصباح المنير ، احمد المقرئ الفيومي ، ط1 ، القاهرة _ المطبعة الاميرية ، 1404 هـ _ 1926 م .
36. المعجم الفلسفي ، جميل صليبا ، دار الكتب اللبناني ، ط1 ، 1973 .
37. معجم اللغة العربية المعاصرة ، احمد مختار عمر ، م1 ، ط1 ، 2002/1429م ، عالم الكتب .
38. معجم المصطلحات التربوية والنفسية ، حسن شحاتة واخرون ، الدار الصرية اللبنانية ، ط1 ، 1424 هـ - 2003 .
39. معجم المصطلحات النفسية والتربوية ، محمد مصطفى ، ن دار الهلال ، بيروت 2008 م / 1429 هـ .
40. المعجم الوسيط ، ابراهيم مصطفى ، احمد حسن الزيات ، واخرون ، ط2 ، 1392 هـ / 1972 م .
41. معجم مصطلحات الفاظ الفقه الاسلامي ، سائر بصمة ، ط1 ، دمشق - صفحات للدراسة والنشر ، 2009 م .
42. معجم مقاييس اللغة ، لابن فارس ، تحقيق عبد السلام هارون ، دار الجبل ، بيروت لبنان .
43. مكارم الاخلاق ، محمد بن صالح بن محمد ، ن: دار الوطن ، ط1 .
44. هداية العباد ، زين الدين المليباري الشافعي ، تحقيق : قصي الحلاق ، ن دار المنهاج ، ط1 ، 1439 هـ / 2018 م .

Sources and references:

1. The Family in Islam, Ahmed Omar Hashem, 1998, Publisher: Qubaa House.
2. Bihar Al-Anwar, Muhammad Baqir Al-Majlisi, Al-Wafa Foundation, Beirut, 2nd edition, 1403 AH - 1983 AD.
3. Building the Virtuous Family, Abdullah Ahmed, Dar Al-Bayan, Beirut, 1410 AH - 1990 AD.
4. Building society, the interface of education in the Islamic world, Muhammad Al-Masry, 1st edition, Dar Al-Arqam, Kuwait, 1300 AH 1980 AD.
5. Taj Al-Arous, Muhammad Mortada Al-Zubaidi, edited by Abdul Aziz, 2nd edition, 1414 AH - 1994, Dar Al-Fikr.
6. Raising Children in the Light of the Qur'an and Sunnah, Youssef Badawi, Muhammad Muhammad, and others, Dar Al-Maktabi, Damascus, 2nd edition, 1423 AH - 2003 AD.
7. Definitions, Al-Jurjani, 1st edition, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Beirut - Lebanon, 1403 AH - 1983
8. Tafsir Al-Mizan, Muhammad Hussein Al-Tabatabai, publisher of Al-Alami Foundation - Beirut, 1321-1402 AH

9. The rights of the husband and wife and the principles of marital cohabitation, Salah Saif Al-Din, Dar Jameel -Beirut, 2nd edition, 1995.
10. Women's Marital Rights, Muhammad Yaqoub Muhammad Al-Dahlawi, 1st edition, Medina, King Fahd Library, 1424 AH - 2004 AD.
11. Legal solutions to marital and family disputes and problems, Abdul Rahman Jibreen, Al-Iman Library, Mansoura, 1st edition.
12. Studies in Islamic Education, Abdul Rahman Al-Nahlawi, 1400 AH - 1979 AD
13. Studies on the distinction of the Islamic nation and the Orientalists' position on it, Ishaq Al-Saadi, 1st edition, Qatar: Ministry of Endowments and Islamic Affairs, 2013 AD.
14. Sunan Ibn Majah, Abu Abdullah Muhammad bin Yazid al-Qazwini bin Majah (d. 273 AH), edited by Muhammad Fouad Abdul Baqi, Dar Ihya al-Kutub al-Arabi, (B-T-T)
15. Sunan Abu Dawud, Abu Dawud Sulayman al-Sijistani (d. 275 AH), edited by: Muhammad Muhyi al-Din Abd al-Hamid, Al-Maktabah al-Asriyah, Beirut, (B-T-T)
16. Sunan al-Tirmidhi, Muhammad bin Isa bin Surat al-Tirmidhi (d. 279 AH), edited by: Ahmed Muhammad Shaker and others, Al-Babi Al-Halabi Press, Egypt, 2nd edition, 1395 AH - 1975 AD.
17. Sunan Al-Darimi, Abu Muhammad Abdullah bin Abdul Rahman bin Al-Fadl bin Bahram bin Abdul Samad Al-Darimi, Al-Tamimi Al-Samarqandi (d. 255 AH), edited by: Hussein Salim Asad Al-Darani, n: Dar Al-Mughni for Publishing and Distribution, Kingdom of Saudi Arabia, 1st edition, 1412 AH. - 2000 AD
18. Sunan al-Nasa'i, Abu Abd al-Rahman Ahmad bin Shuaib al-Khurasani al-Nasa'i, (d. 303 AH), edited by Abd al-Fattah Abu Raghad, Islamic Publications Office, Aleppo.
19. Sahih Al-Bukhari, Abu Abdullah Muhammad bin Ismail Al-Bukhari (d. 256 AH), Arab Heritage Revival House, Beirut, 1st edition, 1422 AH - 2001 AD.
20. Sahih Muslim, Abu Al-Hussein Muslim bin Al-Hajjaj Al-Naysaburi (d. 261 AH), Dar Revival of Arab Heritage, Beirut, 1st edition, 1420 AH - 2000 AD.
21. Social Psychology, Adnan Yousef Atoum, Ithraa Publishing and Printing, Amman, 1st edition, 2009.

- 22.The Science of the Objectives of Sharia, Nour al-Din al-Khademi, Kingdom of Saudi Arabia: Obeikan Library, 1st edition, 2001.
- 23.Family Psychology, Ahmed Al-Kindi, Al-Falah Library, Kuwait, 1st edition, 1992.
- 24.Domestic Violence, Mustafa Al-Tir, Riyadh - Naif Arab Academy for Security Sciences Press, 1997
- 25.Chapters on Women, Hadi Al-Alawi, Dar Al-Kunoz Al-Adabiya, 1st edition, Beirut - Lebanon, 1996.
- 26.Al-Qamus Al-Muhit, Al-Fayrouzabadi, edited by: Muhammad Al-Baq'a'i, Dar Al-Fikr, Beirut - Lebanon, 1415 AH - 1995 AD.
- 27.Al-Kafi, Muhammad Yaqoub Al-Kulayni, edited by: Muhammad Shams Al-Din, Dar Al-Ta'arof, Beirut - Lebanon, 1416 AH.
- 28.How to raise your children in this time, Hassan Shamsi Pasha, 10th edition, Dar Al-Qalam - Damascus, 1431 AH - 2010 AD.
- 29.Lisan al-Arab, Ibn Manzur, 1st edition, Dar Beirut.
- 30.Al-Mabsout, Muhammad Al-Sarkhasi, publisher, Dar Al-Ma'rifa - Beirut, 1414 AH - 1993 AD
- 31.Society and History, Mortada Mazhari, unique and verified edition, Egypt, 1994.
- 32.Majma' al-Bayan fi Tafsir al-Qur'an, Al-Tabarsi, N: Dar Al-Ulum, Beirut, Lebanon.
- 33.Mustadrak al-Wasa'il, Mirza al-Nouri, edited by: Ahl al-Bayt Foundation, peace be upon them, for the revival of heritage, 2nd edition, 1408 _ 1988, ISBN
- 34.Musnad Ahmad, Abu Abdullah Ahmad bin Muhammad bin Habal Al-Shaybani (d. 241 AH), edited by: Shuaib Al-Arnaout, Al-Resala Foundation, 2nd edition, 1421 AH - 2001 AD.
- 35.Al-Misbah Al-Munir, Ahmed Al-Muqri Al-Fayoumi, 1st edition, Cairo - Al-Amiriya Press, 1404 AH - 1926 AD.
- 36.The Philosophical Dictionary, Jamil Saliba, Dar Al-Kutub Al-Lubani, 1st edition, 1973.
- 37.Dictionary of the Contemporary Arabic Language, Ahmed Mukhtar Omar, 1st edition, 1429/2002 AD, Alam al-Kutub.
- 38.Dictionary of Educational and Psychological Terms, Hassan Shehata and others ,Al-Dar Al-Suriyyah Al-Lubnaniya,1st edition, 1424AH-2003.
- 39.Dictionary of Psychological and Educational Terms, Muhammad Mustafa, Dar Al-Hilal, Beirut 2008 AD / 1429 AH.

40. Al-Mu'jam Al-Wasit, Ibrahim Mustafa, Ahmed Hassan Al-Zayat, and others, 2nd edition, 1392 AH/1972 AD.
41. Dictionary of Islamic Jurisprudence Terms, Saer Basma, 1st edition, Damascus - Pages for Study and Publishing, 2009 AD.
42. Dictionary of Language Standards, by Ibn Faris, edited by Abdul Salam Haroun, Dar Al-Jabal, Beirut, Lebanon.
43. Makarim Al-Akhlaq, Muhammad bin Saleh bin Muhammad, n: Dar Al-Watan, 1st edition.
44. Hidayat Al-Abad, Zain Al-Din Al-Millibari Al-Shafi'i, edited by: Qusay Al-Hallaq, published by Dar Al-Minhaj, 1st edition, 1439 AH/2018 AD.

Neglect of the husband of the wife and vice versa and educational methods of treatment

Ola Ammar Adnan Noor

Prof. Ibtisam Musa Jassim

Mustansiriya University- Faculty of Basic Education

Islamic Education Department

Olaammar1996@uomustansiriyah.edu.iq

Abstract:

neglect Consider avoiding family problems that often negatively affect the upbringing of children. Neglect leads to a threat to the life of the family. This behavior takes many forms, including the loss of dialogue with children, children's distance from what is right, and the lack of a righteous upbringing, which leads to family disintegration, as Islamic Sharia calls for care Imam al-Sadiq, peace be upon him, said: "He who is kind to his family, may God increase his life."

Keywords: neglect, educational methods, treatment